mroftalp htehaB ni knil muideM

)2(شرح كتاب نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر - المجلس الثاني

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثاني من مجالس قراءتنا لكتاب نزهة النظر شرح في نخبة الفكر العلامة الحافظ ابن حجر رحمه الله ونحن في آآ عشاء الاثنين - 00:00:18

الثالث عشر من شهر ربيع او الرابع عشر من شهر ربيع الاول عام واحد واربعين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه فنبدأ حيث كنا قد وقفنا على قوله والثالث العزيز. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلاة - 00:00:43

والسلام على اشرف خلق الله اجمعين. محمد بن عبدالله وعلى اله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقال الامام الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني رحمه الله المتوفى سنة اثنين وخمسين وثمانمائة في كتاب - 00:01:03

نزهة النوط في توضيح نخبة الفكر قال رحمه الله والثالث العزيز وهو الا يرويه اقل باثنين عن اثنين وسمي بذلك اما اما لقلة وجوده واما لكونه عزا. اي قوي بمجيئه من طريق اخرى - 00:01:23

ان العزيز سمي عزيزا للامرين معا لقلة وجوده واما لكونه عزة اي بمعنى تقوى الطريق الفرد بالطريق الثاني نعم وليس شرطا الصحيح خلافا لمن زعم. وهو ابو علي الجبائي من المعتزلة. واليه يوم واليه يؤمأ كلام الحاكم - 00:01:45

ابي عبدالله في علوم الحديث يومئذ يومئ بمعنى يشير. احسن الله اليك قال واليه يومئ كلام الحاكم ابي عبد الله في علوم الحديث. حيث قال الصحيح ان يرويه الصحابي الزائل عنه اسم الجهالة - 00:02:14

بان يكون له راويات ثم يتداوله اهل الحديث الى وقتنا كالشهادة على الشهادة. وصرح القاضي ابو بكر بن العربي في بشرح البخاري بان ذلك شرط البخاري. واجاب عما ورد عليه من ذلك بجواب فيه نظر. لانه قال - 00:02:30

فان قيل حديث الاعمال بالنيات فرد لم لم يروه الا عن عمر الا تعلقمة. قال قلنا قد خطب به عمر على المنطق بحضرة الصحابة فلولا انهم يعرفوه لانكروه. كذا قال وتعقب بانه لا يلزم من كونهم سكتوا - 00:02:50

ان يكونوا سمعوه من غيرك. وبان هذا لو سلم في في عمر منع في تفرد علقمة ثم تفرد محمد ابن ابراهيم به عن علقمه ثم تفرد يحيى ابن سعيد به عن محمد على ما هو الصحيح المعروف عند المحدثين. وقد وردت لهم - 00:03:10

متابعات لا يعتبر بها وكذا لا يسلم جوابه في غير حديث عمر. قال ابن الرشيد ولقد كان يكفي القاضي في بطلان دعا انه شرط البخاري اول حديث مذكور فيه. وادعى ابن حبان نقيض دعواه. فقال ان رواية اثنين عن اثنين الى ان - 00:03:30

ينتهي لا توجد اصلا. قلت ان اراد ان رواية اثنين فقط عن اثنين فقط لا توجد اصلا فينكر فيمكن ان يسلم واما صورة العزيز التي حررناها فموجودة بالا يرويه اقل من اثنين عن اقل من اثنين. خلاصة الاقوال - 00:03:50

قال ان المعتزلة على رأسهم ابو علي الجبائي زعم الجباي من المعتزلة ان الحديث لا يقبل الا اذا كان له راويان فاكثر في كل من طبقات الاسناد وقاس ابو علي الرواية على الشهادة - 00:04:10

وقاس ابو علي الجباري الرواية عن الشهادة خالفه عامة السلف وهو قول قول مخالف لعامة ما عليه الخلف واما قول وما اشار اليه كلام الحاكم ابو عبد الله صاحب علوم الحديث - 00:04:35

فان كلامه يشيد الى انه لا يرى العزيز الا ان يرويه اثنين عن اثنين بحيث لا يزيد في اي طبقة من الطبقات فمعنى هذا الكلام انه لو

روى الحديث في طبقة من الطبقات اثنان - 00:05:02
ثم رواه قبل او بعد ثلاثة واربعة فانه لا يكون عزيزا عنده وعلى كل حال قول القاضي ابي بكر ابن العربي ان هذا هو شرط البخاري اي انه يشترط في صحيحه مو شرط البخاري انه ما يقبل العزيز لا - 00:05:24
اي ان شرط البخاري انه لم يروي في صحيحه الا ما كان عزيزا فهذا قول ضعيف وظعفه بائن كما قال ابن رشيد من جهة ان اول حديث في صحيح البخاري - 00:05:50
هو حديث فرد غريب لان يحيى بن سعيد القطان روى الحديث بمفرده عن محمد بن ابراهيم التيمي ومحمد روى الحديث بمفرده عن علقمة بن وقاص الليثي وعلقم روى الحديث بمفرده عن عمر - 00:06:13
فكيف نقول ان من شرط البخاري انه لا يروي الا العزيز فما فوق هذا قول عجيب من مثل القاضي رحمه الله تعالى واما قول ابن حبان وهو صاحب الصحيح ابو حاتم الامام المعروف - 00:06:39
قول ابن حبان ان رواية اثنين عن اثنين الى ان ينتهي لا توجد اصلا الحافظ ابن حجر رحمه الله قال ان اراد رواية اثنين فقط عن اثنين فقط اي في جميع الطبقات فكلامه صحيح - 00:07:05
ويسلم له لان هذا لم يوجد واقعيا وان كان متخيلا عقليا ولكن ليس معنى كلام ابن حبان انه ينكر العزيز ابدا هو لا ينكر العزيز. اذا ما مراده؟ ان رواية اثنين عن اثنين الى ان ينتهي لا توجد اصلا - 00:07:27
ليس المقصود انكار العزيز وانما مقصوده الرد على ابي عبد الله الحاكم الذي قال لا يسمى عزيزا حتى يوجد في كل طبقة اثنين عن اثنين عن اثنين فهذا لا وجود له. واما اذا قلنا المقصود بالعزيز ان يرويه اثنان - 00:07:53
ولو في طبقة واحدة فهذا تعريف محرر لا يرد عليه اشكال. نعم. مثال ما رواه الشيخان من حديث انس والبخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:08:17
لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده. الحديث ورواه عن انس قتادة وعبدالعزيز بن صهيب. رواه عن ورواه عن انس احسن الله اليك ورواه عن انس قتادة وعبدالعزيز بن صهيب ورواه عن قتادة - 00:08:37
شعبة وسعيد ورواه عن عبدالعزيز اسماعيل ابن ابن علي وعبد الوالد ورواه عن كل جماعة. عن كل جماعة اذا هذا من امثلة العزيز. حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده - 00:08:57
فرواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنان من الصحابة. انس كما في الصحيحين وابي هريرة كما عند البخاري ثم روى عن انس هذا الحديث قتادة وعبدالعزيز. فاذا صار الحديث - 00:09:17
من جهة قتادة رواه اثنان. ورواه عن قتادة اثنان شعبة والمقصود به شعبة ابن الحج الواسطي وسعيد. والمقصود به سعيد بن اه ابي عروبة ورواه عن عبدالعزيز اسماعيل ابن علي وعبدالوارث عبد الوارث ابن عبد المجيد العنبري ورواه عن كل جماعة - 00:09:37
هذا مثال للعزيز وامثلته كثيرة على التعريف الذي ذكره الحافظ. وهو ان يوجد في احد الطبقات رواية شخصين لهذا الحديث. نعم. والرابع الغريب وهو ما وهو ما يتفرد بروايته شخص واحد في اي موضع وقع التفرد به من السند. على ما سنقسم اليه الغريب المطلق والغريب - 00:10:07
النسبي. الرابع من انواع الحديث الاحاد. على تقسيم الحافظ هو الغريب. ويسميه بعض قم بالفرد ولكن اشهر اسمائه الغريب. وقد اكثر الحافظ ابو عيسى الترمذي من ذكر الغريب. فيقول هذا حديث غريب. او هذا حديث حسن غريب - 00:10:37
او صحيح غريب. ربما انتبهوا لهذه المسألة ربما يطلقون كلمة غريب ويعنون بها المنكر. او يطلقون كلمة الغريب ويعنون ما تفرد به احد. وهذا هو الاطلاق. اطلاق الحافظ الطبراني فيما - 00:11:07
عاجمة فانه يقول تفرد به فلان وفلان. او غريب من رواية فلان عن فلان. اذا ما يتفرد روايته شخص واحد في اي موضع في هذا الاسناد وسط الاسناد في اخر الاسناد - 00:11:37
فانه يسمى غريبا. طبعا الغريب في اول الاسانيد كثيرة. الغريب فيها اخر الاسانيد قليلة. وفي الاوساط اقل. عرفتم الدرجات؟ الغريب

في اول الاسانيت كثيرة لان الصحابة كلهم ثقات فاذا احدهم سمع الحديث خلص. ثم الغريب - 00:11:57
في طبقات المصنفين قليلة. وفي الاوسط اقل. لكن في الوسط اذا انفرد عن شيخ معروف مثل سفيان ابن عيينة انفرد عنه شخص بحديث فهذه ربما يحملون اعلى موضع التهمة. كيف اصحاب سفيان المعروفين لم يروى - 00:12:29
وهذا الحديث وجاء فلان وتفرد به. وهو ينقسم الى اقسام. الغريب المطلق والغريب النسبي. نعم. وكلها اي الاقسام الاربعة المذكورة سوى الاول وهو المتواتر احاد لو قالوا لكل ويقال لكل منها خبر واحد. قد سبق نشرت ان هذا التقسيم تقسيم اذا كان المقصود - 00:12:59
التعليم فلا بأس. واذا كان المقصود به التفريق بين المقبول والمردود. وان المتواتر محتج به مقبول اعداء ومردود فهذا تقسيم المعتزلة. فلا ينبغي التسليم لهم. نعم. وخبر الواحد في اللغة ما يرويه شخص واحد وفي الاصطلاح ما لم يجمع شروط التواتر. وفيها اي الاحاد اي الاحاد المقبول وهو ما يجب - 00:13:29
والعمل به عند الجمهور وفيها المردود وهو الذي لم يرجع صدق المخبر به لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها دون الاول وهو المتواتر فكله مقبول. لافادته القطع بصدق مخبره. بخلاف غيره من اخبار الاحاد - 00:13:59
الكلام غير مسلم لماذا ايها الاخوة غير مسلم؟ يقول في الاصطلاح ما لم يجعل شروط التواتر هذا صحيح ان خبر الاحاد في الاصطلاح ما لم يجعل ما لم يجمع شرط التواتر. او شروط التواتر هذا صحيح - 00:14:19
لكن التعليل الاحاد المقبول وهو ما يجب العمل به عند الجمهور. سبق نشرنا قلنا ان الحديث الاحاد اذا ثبت فانه يفيد العلم والعمل. صح ولا لا؟ ما قلنا هذا واما القول بانه يجب العمل به عند الجمهور ان كان المقصود بالجمهور يعني حتى اهل البدع - 00:14:39
فهذا مسلم فان المعتزلة والخوارج والاشاعر والماتريدية كلهم يقولون احاديث الاحادي مقبولة في باب العمل ايش يعني في باب العمل؟ يعني عبادات اخلاق لكن في باب العقائد لا يقبلون مثل احد. فان كان مقصود الحافظ عند الجمهور اي من المسلمين فهذا مسلم. لكن ان كان - 00:15:09
مقصوده عند الجمهور من اهل السنة فهذا غير مسل. لان السلف قاطبة يرون الحديث الواحد والحديث حاد مما يفيد العلم والعمل قالوا وفيها المردود وهذا مسلم. من الاحاديث الاحاد فيها المقبول وفيها الموت. حتى الحديث المتوتر - 00:15:43
قد يدعى في حديث ما انه متواتر. وعندما تتمعن فيه لا تجده متواتر فصار النظر الى الحديث باجتهاد المجتهد. قد يكون هذا حديث صحيح وهو احد. فاذا بحثت فيه وجدت - 00:16:08
ضعيفا فانت رددته لا لكونه احد لكونه ضعيف. كما ترد ما يقول هذا حديث متواتر يقول لحظة حتى تأكد فاذا تأكدت انه متواتر قبلته. نفس الكلام اذا قال لك الرجل هذا حديث صحيح تقول لحظة حتى اتأكد - 00:16:28
اذا تأكدت انه حديث صحيح قبلته. قال وهو الذي لم يرجح صدق المخبر به لم يرجح صدق المخبر به لماذا؟ للعوارض والا لو كان المخبر معروفا بالصدق فانا لا نحتاج الى الترجيح. ما الدليل؟ يا ايها الذين امنوا ان جاءكم - 00:16:48
فاسق ولا فساق؟ اذا مفرد صح ولا لا؟ باتفاق القراء قرئ فاسق. ان جاءكم فاسق بنبإ فتبين معناه اذا جاءنا عدل ما يحتاج ان نتبين. فهنا القول ان الحديث المردود يرد - 00:17:17
او لم يترجح عندنا حال المخبر به كلام صحيح. لكن اذا ترجح انه صادق فما يحتاج ان يتثبت فتنقل قال لتوقف الاستدلال به عن البحث عن احوال رواتية. اذا الحديث الاحاد او المردود لا نستطيع - 00:17:37
ان نقبل الرواية حتى نبحث عن حال الرواة. طيب والمتواتر؟ لا بد ان نبحث عن حال الرواة لان يمكن اهل القرية كاملة يجتمعون على الكذب. ما استفدنا شي. ثم لا بد من لا بد من - 00:17:57
ايضا والبحث عن ماذا؟ عن هل كونه متواتر ولا ما هو متواتر؟ فاذا ايضا احتاج الى النظر صار المتواتر بحاجة الى النظر كما الاحاد بحاجة الى النظر. نظر من؟ نظر اهل الاختصاص - 00:18:17
نظر اهل الفن نعم لكن انما وجب العمل بالمقبول منها لانها اما ان يوجد فيها اصل صفة القبول القبول بفتح القاعة اصل صفة القبول

القبول ها القبول بفتح القاف من قبلت - 00:18:37
اقبله قبولا اما القبول بظم القاف فحاشاك جمع قبل لغة في القبر قبل وقبول في لغتان عكس الدبر. نعم هذا يخطئ فيه كثير من الناس. احسن الله اليك. نعم لكن انما وجب العمل بالمقبول منها لانها اما ان اما ان يوجد فيها اصل صفة القبول وهو ثبوت صدق - 00:19:00
ناقل او اصل صفة الرد وهو ثبوت كذب ناقل. او لا؟ فالاول يغلب على الظن صدق الخبر لثبوت صدق لا فيؤخذ به والثاني يغلب على الظن كذب الخبر لثبوت كذب ناقله فيطرح. طيب. هذا التقسيم - 00:19:37
ذكر لماذا نقبل العمل ها بخبر الاحاد؟ يقول لان المخبر اما ان يكون صادقا فوجب قبول قولي واما ان يكون كاذبا فوجب طرح قوله هذا الكلام في نفسه مستقيم في المتواتر - 00:19:57
فانا نقول فان المتواترين. اما ان يكونوا متواترين فنقبل الخبر لانه متواتر. واما ان لا يكون فنرد اذا احتاج ايضا الى النظر. فالقول بان المتواتر لا يحتاج الى النظر فيه قصور - 00:20:18
طيب والثالث؟ هم قال والثالث ان وجدت قرينة تلحقه باحد القسمين التحق. والا فيتوقف فيه. فاذا توقف عن العمل به صار كالمردود لا لثبوت صفة الرد بل لكونه لم توجد فيه صفة صفة توجب القبول والله اعلم. هذا - 00:20:39
ان يوجد في الخبر قرينة تلحقه باحد القسمين اما بالمقبول واما بالمردود فالقرائن يعمل بها لان الشريعة جاءت في جاءت باثبات القرائن. الشريعة جاءت باثبات القرائن. نعم وقد يقع فيها اي في اخفاء الاحاد المنقسمة الى مشهور وعزيز وغريب ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار - 00:21:02
هذه مسألة اخرى الان الحافظ ابن حجر وبعض المحدثين المتأثرين بالاشاعرة يقولون ان اخبار الاحاد اذا احتفت بالقرائن افادت العلم واذا لم تحتف لم تفد العلم. وهذا القول ما قال به احد من اهل البدع. وانما هذا القول قال به علماء المتأثرين - 00:21:32
ان السنة من الاشاعرة اما اهل السنة فقاطبة يرون ان الحديث الاحادي اذا ثبت يفيد العلم والعمل ما عندهم اشكال لكن هذا خير ممن ينكر الحديث الاحاد يقول لا يفيد العلم - 00:22:03
نعم قال خلافا لمن ابى ذلك والخلاف في في التحقيق لفظي. لان من جوز اطلاق العلم قيده بكونه نظرية وهو الحاصل عند عن الاستدراك. ومن ابى الاطلاق خص لفظ العلم بالمتواتر. وما عاداه عنده ظني - 00:22:20
لكنه لا ينفي ان ما احتف بالقرائن ارجح مما خلا عنها. هو الحافظ هنا ذكر ان الخلاف لفظي لمن ابى وقال ان الخبر الواحد اذا احتف بالقرائن فانه ايضا لا يفيد العلم يفيد العمل - 00:22:44
حتى لو احتفت بالقرائن حتى لو احتفى بالقرائن. قال ما يفيد العلم يفيد العمل فالحافظ يقول والخلاف في التحقيق اللفظي ليش يا حافظ قال لان من جوز اطلاق العلم قيده بكونه نظر - 00:23:04
يعني هذولاك ليش ما قالوا يفيد العلم؟ قالوا الذي يفيد العلم هو ما لا يحتاج الى نظر وهذا خيال كما ذكرت لكم. لا حقيقة له ما من شيء الا ويحتاج الى نظر - 00:23:27
حتى متواتر حتى اذا ظهر هل هو متواتر وليس متواتر صح ولا لا اذا هذا الكلام لا يستقيم. يقول الخلاف ليس لفظيا. الخلاف حقيقي ومما يؤكد ان الخلاف حقيقي ان الخبر المحتص بالقرائن عند الحافظ ابن حجر وعند النووي وعند - 00:23:40
البيقي ها عند هؤلاء بل حتى عند ابن فورك والباقلاني وغيرهم يرون ان الخبر الواحد المحتفظ بالقرائن يفيد العلم اذا يحتج به في باب العقائد. والمعتزلة والخوارج وعامة الاشعرية والماتريدية يقولون وان احتف الخبر واحد بالقائل - 00:24:03
فانه لا يحتج به في باب العقائد. فصار الخلاف ليس لفظيا خلاف حقيقي اما اذا قالوا الخلاف في اللفظ لا ما هو في اللفظ. هم يقولون الخبر الواحد الصحيح المحتفظ بالقرائن لا يفيد العلم - 00:24:28
لماذا لا يفيد العلم؟ قال لانه احد هو ما يقول لانه يحتاج الى نظر واستدلال هل هو صحيح او غير؟ يقول احاد لو قال لانه يحتاج الى نظر وبحث وتنقيب قلنا حتى المتواتر يحتاج الى بحث ولا نظر وتلقين - 00:24:46

وهذا الذي قلنا ان المتواتر يحتاج الى بحث ونظر وتنقيب هو الذي حدا بمثل الرازي وغيره ممن زعموا ان اخبار القرآن والسنة لا يقينا لا تفيد الا الظن. ليش؟ قالوا لان كلها بحاجة الى نظر كلها بحاجة الى التفتيش والبحث - 00:25:08

ما الذي لا يحتاج الى نظر؟ قالوا قواعد العقلية المنطقية. ومن اللي قال لكم القواعد العقلية ما تحتاج الى انتم اول من تقولون اول واجب على المكلف النظر والاستدلال. كيف قلتم الان ان العلوم ما تحتاج العلوم اليقينية ما تحتاج الى نظر. تناقض - 00:25:30

ولا لا؟ تناقض واضح ثم مما يؤكد لنا ان قولهم هذا باطل لما يقولون ان مسائل العقلية لا تفيد لا تفيد المسائل العقلية لا تفيد المسائل العقلية تفيد اليقين بلا بحث ولا مناظرة - 00:25:50

مؤذن مسجدنا وامام مسجدنا لو جرب هذه المسألة الان مع عوامل المصلين عند العقلاء من المناطق الانسان حيوان ناطق. لا تحتاج الى الى بحث ولا الى استدلال صح لكن لو قال لي اعوام المسجد الانسان حيوان ناطق شو قاعد تقول انت - 00:26:14

ايش قاعد تخرفه؟ مباشرة يجعلون الامام هو المخطئ. مع ان هذه المسألة عقلية عند عقلائهم لكنها من كرة عند عوام المسلمين. اذا حتى تفهمه ما هو عقلي علمي عندهم. لابد من البحث في المناظرة معهم ولا لا - 00:26:37

فإذا كلامهم ان الذي يفيد العلم هو الذي لا يحتاج الى بحث واستدلال ومناظرة غير صحيح فان قالوا مقصودنا العلمي ما لا يحتاج الى بحث المناظرة عند العقلاء وعند اهل الانسان قلنا الحمد لله. الاحاديث - 00:26:57

حديث الاحاد هو لا يحتاج الى بحث ولا الى نظر عند اهل الفن. فهم بمجرد ما ان تقول له قال رسول الله يعرفون هذا حديث صحيح ولا غير صحيح اللي يحتاج فيه الى بحث ومناظرة وتفتيش هو من قلت بضاعته المسكين في الحديث - 00:27:15

مهما يقولون اللي يقولونه نقدر نعكسها عليهم. نعم والخبر المحتف بالقرائن انواع. منها ما اخرجه الشيخان في صحيحهما مما لم يبلغ في صحيحيهما احسن الله اليكم منها ما اخرجه الشيخان في في صحيحيهما مما لم يبلغ التواتر. فانه احتفت به قرائن منها جلالته - 00:27:33

ما في هذا الشأن وتقدمه وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما. وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول وهذا الترقي وهذا الترقي وحده اقوى من افادة العلم من اقوى في افادة العلم لمجرد كثرة الطرق - 00:28:00

القاصرة عن التواتر. يعني هذا كلام جميل. من اعظم القرائن ان يكون الحديث في الصحيحين. فاذا كان الحديث في الصحيحين وان كان فردا او غريبا او عزيزا فانه يفيد العلم. لماذا يفيد العلم؟ او - 00:28:20

اولا لجلالة المصنفين في هذا الفن. فهماهما في هذا العلم ثانيا لانهما اول من جردا الصحيح. تقدمهما في تمييز صحيح على غيرهم ثالثا وهذا امر مهم جدا تلقي العلماء لكتابيهما بالقبول. ها - 00:28:40

ثالثة اسباب يخليك انت تعتقد ان ما في الصحيحين يفيد العلم والعمل. يفيد العلم والعمل نعم. الا ان هذا يختص بما لم ينتقده احد من الحفاظ مما في الكتابين كلام جميل يعني لما نقول ان الاحاديث في الصحيحين مفيدة للعلم والعمل نقصد الاحاديث غير المنتقدة - 00:29:10

اما الاحاديث المنتقدة فهي محل البحث والنظر. يعني مثلا حديث رواه البخاري حديث رواه مسلم ما قال احد منا المعددين انه ضعيف. ليس لاحد ان يأتي ويرد يقول هذا حجته احد ما يفيد العلم. طيب هم اتفقوا على انه يفيد انه صحيح. اذا يفيد العلم والعمل - 00:29:40

اذا ما الذي قد نحتاج فيه الى بحث المناظرة؟ ما اختلفوا فيه. فرواه البخاري في صحيحه. وانتقده الدار قطر. رواه البخاري في صحيحه وانتقده العلماء الذين جاءوا بعده. فهذا الذي يكون محل البحث - 00:30:00

والمنتقد لابد ان يكون من اهل الصنعة. ليش؟ قلنا هذا الكلام. لان المنتقد من غير اهل الصنعة كالكلب ينبح لا يلتفت اليه. ما لنا علاقة فيه؟ نتكلم عن انتقادات المحدثين على بعض مرويات الصحيح البخاري - 00:30:20

ومسلم وبلغت هذه الاحاديث مجموعة يعني قرابة مئتي حديث من مجموع كم؟ من مجموع سبعة خلاص حديث في الصحيحين. نعم. وبما لم يقع وبما لم يقع التخالف بين مدلوليه مما - 00:30:40

وقع في الكتابين حيث لا ترجع لاستحالة ان يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير ترجيح لاحدهما على الاخر وما عدا ذلك فالاجماع حاصل على على تسليم صحته. الاستثناء الاول استثناء واقعي - 00:31:00

وقلنا ان هناك قرابة مائتي حديث في البخاري ومسلم منتقدة صح ولا لا؟ طيب الاستثناء الثاني وبما لم يقع تخالف بين مدلولين. هل هذا له وجود؟ في الواقع لا يوجد. لكن في نظر العلماء وجد - 00:31:20

في نظر العلماء وجد مثال ذلك مثال ذلك ما جاء في الصحيحين من قوله صلى الله الله عليه وسلم لا صلاة الا بفاتحة الكتاب فظن بعظ الناس ان هناك تخالف بين مذلول هذا الحديث وبين مدلول حديث اللي في صحيح مسلم قراءة - 00:31:40

اذا قرأ سانصيته. واذا قرأ فانصتوا فاذا يريد الحافظ ان يقول ان هذا النوع للتخالف بين المجدولين هذا ايضا لا يفيد العلم القطعي يفيد العمل. وهو محل البحث والمناظرة. نعم. فان قيل انما اتفقوا - 00:32:05

وجوب العمل به لا على صحته منعناه. وسند المنع انه متفقون على وجوب العمل بكل ما صح ولو ولو لم ولو لم يخرجه الشيخان. فلم يبق للصحيحين في هذا مزية. والاجماع حاصل على ان لهما مزية - 00:32:31

فيما يرجع الى نفس الصحة. وممن صرح بافادة ما خرجه الشيخان العلم النظري. الاستاذ ابو اسحاق الاسفار الاصفراني الاصفرايني من كبار علماء الشافعية الذين كانوا على عقيدة السلف وكان له رحمه الله جهود عظيمة في بيان العقيدة السلفية. نعم. ومن ائمة - 00:32:51

حديث ابو عبد الله الحميدي وابو الفضل بن طاهر وغيرهما ويحتمل ان يقال المزية المذكورة كون احاديث احاديثهما اصح الصحيح. ومنها المشهور اذا كانت له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل. ومن - 00:33:21

من صرح بافادته العلم النظري الاستاذ ابو منصور البغدادي. والاستاذ ابو بكر ابن ابن فبرك. وغيرهما من القرائن المشهور كون الحديث مشهور. كيف يكون مشهور؟ السؤال المهم. يعني مثلا حديث - 00:33:41

معاوية بن الحكم السلمي. قال يا رسول الله ان لي جارية صككتها صكة. القصة المشهورة اللي فيها قال اين الله؟ قال في السما هذا الحديث يقول عنه العلماء حديث مشهور مشهور ايش؟ اسنادا لا - 00:34:01

بمعنى استدل به استدل به الفقهاء والاصوليون والمحدثون استدل به جميع اهل العلم فهذا هو المشهور. اذا كون الحديث مشهورا هذا يستدل به هذه قرينة. هذه ايش؟ قرينة. وابو منصور البغدادي مع انه من كبار - 00:34:21

متكلمي الاشاعرة وابو بكر اللي فورك من الاشاعرة لكنهما في هذا الباب خالفا عموما الشعائر المتأخرين فاصاد بان الحديث المشهور يفيد العلم. نعم. ومنها ومنها المسلسل بالائمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريبا كالحديث الذي يرويه احمد بن حنبل مثلا ويشاركه فيه غيره عن الشافعي ويشاركه - 00:34:51

فيه غيره عن ما لك بن انس فانه يفيد العلم عند سامعه بالاستدارة من جهة جلالة رواته وان فيه من الصفات اللائقة الموجبة للقبول ما يقوم مقام العدد الكثير من غيرهم. ولا يتشكك من لهو ادنى ممارسة بالعلم واخبار - 00:35:21

ان مالكا مثلا لو شافه بخبر انه صادق فيه. فاذا الله اليه من هو في تلك الدرجة ازداد قوة وباء وبعود ما يخشى عليه من السوء. هذا كلام جميل من أنواع القرائن المسلسل. اي - 00:35:41

مسلسلات المسلسل بالائمة. اكتب المسلسل بالائمة هذا واحد. المسلسل بالحفاظ المتقنين هذا اثنين الشيخ جمعهما فالمسلسل بالائمة مسلسل بالحفاظ المتقنين هذا هذه قرينة قوية يجعل الخبر الواحد يفيد العلم بلا شك لما يأتي انسان ويسمع الحديث يقول الامام احمد - 00:36:01

حدثنا الشافعي عن مالك عن ربيعة الرأي عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ما يقع الشك في ذهنك اللهم الا تصور السهو والغلط وتصور السهم والغلط مدفوع ببمشاركة غير هؤلاء الائمة للائمة في الرواية. فانتفى - 00:36:31

فانتفى الوهم. انت لما تسمع حديث رواه البخاري الامام المبجل. عن اسحاق ابن راهوية الامام المبجل عن سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري او عن سفيان بن عيين المكي عن عمرو بن - 00:37:01

نار عن جابر بن عبدالله. ما تشك ان هذا الحديث صحيح. كلهم حفاظ كلهم متقنون وانما يأتي الوهم ويأتي الشك في حديث في اسناده رجل متكلم فيه. فانت لا تعرف - 00:37:21

هذا الحديث هو على الجادة او لا؟ حديث رواه شخص يخطئ ويصيب فلا تدري هل هذا من خطأ او من صواب حديث يرويه انسان قد اختلط فلا تعرف هل هذا الحديث قبل الاختلاط؟ اما الحفاظ - 00:37:41

بعض المتقنون فانت لا تشك ان حديثهم يفيد العلم. نعم. وهذه الانواع التي ذكرناها لا يحصل العلم بصدق الخبر منها الا للعالم. الا للعالم بالحديث المتبحر فيه العارف باحوال القوى. المطلع - 00:38:01

على العلاج وكون غيره لا يحصل له العلم بصدق ذلك لقصوره عن الاوصاف المذكورة التي ذكرناها لا ينفي حصول العلمي للمتنحي المذكور. كلام جميل. يعني القرائن الثلاث التي ذكرها الحافظ هذه - 00:38:21

العلم بصدق الخبر للعالم بالحديث اما من ليس عالما بالحديث فان هذه القرائن لا تفيد عنده العلم مثل انسان يعمل في الطب فيقرأ ان الطبيب الفلاني وفلان وفلان اتفقوا على هذا الدواء. وهؤلاء الاطباء الثلاث معروفون - 00:38:41

بروزهم في هذا الفن فلا يشك اي طبيب من هؤلاء ممن حوله ان قولهم صحيح لكن من الذي سيشك؟ من لا يعرفهم؟ هذا حال المحدثين فاذا وجد الحديث في الصحيحين - 00:39:10

او كان مشهورا او مسلسلا بالائمة فهذا حديث يفيد القرائن القوية المفيدة للعلم كيف اذا اجتمعت الثلاث نعم ومحصل الانواع الثلاثة التي ذكرناها ان الاول يختص بالصحيحين. والثاني بما له طرق متعددة - 00:39:29

والثالث بما رواه الائمة. ويمكن اجتماع الثلاثة في حديث واحد. ولا يبعد حينئذ القطع بصدق والله اعلم. نعم. قد يجتمع في الحديث الواحد هذه الخصال الثلاث مثل حديث بني الاسلام على خمس. حديث مشهور رواه عدد من الصحابة - 00:39:52

لم يبلغوا حد التواتر وله طرق متعددة وهو في الصحيحين ببعض طرقه وجاء من طرق الائمة سالم عن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ابن سيرين - 00:40:18

ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه نعم ثم الغرابة اما ان تكون في اصل السند اي في الموضع الذي يدور الاسناد عليه ويرجع ولو تعددت الطرق اليه. وهو - 00:40:38

وطرفه الذي فيه الصحابي او لا يكون كذلك بان يكون التفرد في اثنائه. كأن يرويه عن الصحابي عن الصحابي اكثر او من واحد ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد. يعني الحديث الفرد متصور بانه - 00:40:55

منقسم الى قسمين فرد في اوله او في اصله وفرد بعد ذلك الفرد في اوله هو من فرد به الصحابي والفرد بعد ذلك ما يكون في الطبقة التي تلي طبقة الصحابة. فالاول - 00:41:15

فالاول الفرض المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء وعن هبته. تفرد به عبدالله ابن دينار عن ابن عمر. وقد ينفرد به عن ذلك المنفرد في حديث شعب الايمان تفرد به ابو صالح عن ابي عن ابي هريرة وتفرد به عبدالله - 00:41:39

بنيو دينا عن ابي صالح. وقد يستمر التفرد في جميع رواته او اكثرهم. وفي مسند البزاق والمعجم الاوسط امثلة كثيرة لذلك. اذا الحديث الفردي المطلق امثلته موجودة في هذين الكتابين - 00:42:01

تاب مسند البزار وكتاب المعجم الاوسط للطبران فحديث النهي عن بيع الولا وعن هبته هذا الحديث في صحيح مسلم ورواه الترمذي وغيره. قال تفرد به عبد الله ابن دينار عن ابن عمر - 00:42:21

من دون اصحاب ابن عمر وتفرد به ابو صالح عن ابي هريرة من دون اصحاب ابي هريرة الاخرين وتفرد به عبدالله بن دينار عن ابي صالح وقد يستمر التفرد في جميع رواته او اكثره - 00:42:44

فهذا هو الفرض المطلق. نعم والثاني الفرد النسبي سمي بذلك لكون التفرد فيه حاصل بالنسبة الى شخص معين. وان كان الحديث في نفسه مشهورا ويقل اطلاق الفردية عليه لان الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا. الا ان اهل الاصطلاح - 00:43:04

بينهما من حيث كثرة من حيث كثرة الاستعمال وقلته. فالفرد اكثر فالفرد اكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق والغريب اكثر ما يطلقونه

على الفرد النسبي. وهذا من حيث اطلاق الاسم عليهما. واما من حيث استعمالهم - 00:43:27
واما من حيث استعمالهم الفعل الصواب ان حيث ظرف لا يضاف ظرف لا يضاف فتقول من حيث استعماله نعم آآ الظرف لا مو ممنوع من الصلاة لكن لا يضاف حيث ظرف لا يضاف - 00:43:47
واما من ما دام لا يضاف فلن يعمل في الاسم اللي بعده بالجر نعم واما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا فلا يفرقون. فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان او - 00:44:11
او اغرب به فلان. يعني الفرد النسبي هو ان ينفرد في اي طبقة من طبقات الاسناد ينفرد شخص برواية الحديث مثلا اصحاب ابن عيينة كثر يأتي شخص فينفرد عن ابن عيينة بحديث فهذا - 00:44:29
يسمى الفرد النسبي انفرد عن سفيان. واصحاب سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري كثر فينفرد بالرواية عنه شخص اصحاب ابن شهاب كثر ينفرد بالرواية انه شخص هذا يسمى الفرد النسبي - 00:44:49
والفرد النسبي قد يكون فردا نسبيا بالنسبة الى الاشخاص فيقول انفرد بي فلان عن فلان دون باقي رواتي. وقد يكون فردا بلدانيا ولا يلزم ان يكون فردا من حيث الاسناد فيقولون هذا حديث تفرد به الشعبيون - 00:45:08
وهذا حديث تفرد به المصريون وهذا حديث تفرد به الحجازيون وهكذا. نعم وقريب من هذا اختلافهم في المنقطع والمرسل هل هما متغايران او لا؟ فاكثر المحدثين على التغايب انه عند اطلاق الاسم واما عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الارسال فقط. فيقولون ارسله فلان - 00:45:35
سواء كان ذلك مرسلا ام منقطعا. ومن ثم اطلق ومن ثم اطلق غير واحد ممن لم يلاحظ مواقف استعمالهم على كثير من المحدثين انهم لا يغايرون بين المرسل والمنقطع. وليس كذلك لما حضرنا - 00:46:04
وقل من نبه على النكتة في ذلك. يعني مراد الحافظ رحمه الله تنبه الى استخدامات المحدثين فهم قد يطلقون على الفرد المطلق والفرد النسبي كلمة الغريب الا ان الغريب في المعنى الاصطلاحي يطلقونه على الفرد النسبي - 00:46:24
والفرد المطلق يخصونه باسم الفرد. كذلك المنقطع والمرسل. من حيث اللغة قد يطلقون من حيث الاشتقاق اللغوي او الفعلي قد يطلقون على الاثنين اسم الارسال ولكنهم عند التسمية لهم اصطلاح - 00:46:47
فالمنقطع عندهم غير المرسل المرسل ما قال فيه التابعي قال رسول الله. والمنقطع ما سقط من اسناده شخص اكتفي بهذا القدر وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:47:09